

وحداً والوصول إلى وطنه وان لا يكون السفر على الاذن حديده المسير ويشق له
مشقة شديدة كما في التغييرين خلاف المشهور وان يكون جازياله وان يتوارى
عن حدرا السبلد ويجني على اذنه وقيل كلاهما معاً وقيل الثاني فقط والحل
فيه قليل الجرد ويك انهما متقاربان ومع اجتماع هذا الشرط لا يوجد الا تمام
والاجزى كما لا يجزى القصر مع غيرها الا اذا كان جازياله بالحكم او كان ناسياً
وقد خرج الوقت وكان في احد المواطنين الاربعة مكة والمدينة وسجد للجامع
بالكوفة وجازي الحسين عليه السلام فان الاتمام في هذا المواضع افضل وقيل
لجاهل بعيد في الوقت وقيل الثاني بعيد مطلقاً وهذا الاحكام سوى
ما ذكره الخلاء وجمع عليها والصحاح بما استفيضت **مفتاح** المسألة للغير
في التصغير ثمانية فخرج اوسيرة يوم تام للابل لقطارا ويريد ان سواة كان
هذا القدر في الذهاب فقط او مع الاياب وقيل الاياب في يومه او لا
ما لو يقطع سفره ما حوى القواطع الثلث المذكورة وقفا للنتيجة **اعتماد**
لما امكن الله عن وجل به وجعل من سطحه في الجمع بين الصحاح المستفضة
وخلاف المشهور بخصوص ذلك بالذهاب ومع الاياب الواقع في يومه و
بما عرفت خصوصاً بالذهاب فقط وخبروا في ضعف هذا القدر بين القصرين
والاتمام وكلهما من عدم استنباط المراد من الحديث كما يظهر للثابتين
وقد بيناه في الكتاب الكبير **مفتاح** لو نوى الاقامة ثم بهله رجوع الى المقصد
ما لم يصل صلوة فريضة ولا يتم حتى يخرج وكذا لو دخل في الصلاة بنية القصر
نعم لولا اتمامه ثم كلاهما للنص والاجماع **مفتاح** الوطن ما يكون له فيه
مثل يقيم فيه سنة ثم اذا كان كذلك ثم فيه حتى يدخله في الصحيح للاجماع

ع كمنغير

هذا اختلاف شديد واقوال شتى وكذا التصريح مع اعتبار سنة كذا هذا كقول اهل
على اذكر وقفا للصدوق اهلوا السنن وضربوا عضداه بالعمومات و
التغيير فيها اختلفت الروايات فيه وجه **مفتاح** انشط في وجوب الاتمام
على كثير السفر الا يقصد في بلد عشرة ايام فلو اقام عشرة ثم انشأ سفره
نصر والحج بعضهم ان لا ينوي الاقامة عشرة في غير بلد ايضا وبعضهم
الفترة الحاصلة بعد التردد في اثنين ثم لو اقام خمسة بلدين قيل بقصرهما
صلواته دون صوته وتم ليلا للحج وعندي في هذا الاثر بطول اصله
وقيل لضعف المسند ومتر وكية ومعارضته للصحاح الام لا اذا نيت
لمية الاجماع **مفتاح** في اعتبار التوارى عن الحدران وخفاء الاذان
جاء العود من السفر خلاف والاجماع عدم اعتبار التوارى **مفتاح**
لو دخل الوقت وهو حاضر ثم سافر الوقت بان قيل ثم ساء على وقت
الوجوب وقيل بقصر اعتبار رجال الاداء وقيل بخبر وقيل ثم مع السعة
ويؤخر مع الضيق وكذا الخلاف لو دخل الوقت وهو سافر بحضور الوقت
بان والمعتمد على اعتبار رجال الاداء في حالين العمومات وخصوص الصحاح
سواء ما اكد بالكلية ومخالفه الرسول صلى الله عليه واله بخلافه **مفتاح**
قال الله تعالى قل انتم نزلت من ربكم فصلى النبي في الفطر في الصحيح و
قال عز وجل فصل اول انزل واشكر قبل الى في الاصح كما في الخبر قال سبحانه
وانتخذوا من مقام ابراهيم مصلحاً يعني بعد الطواف وقال ويعبد الله على
اى اياما كان وقال النبي صلى الله عليه واله في الكسوفين اذا رايتهم ذللت
مفتاح تجب الصلوات في العيدين والعطرية الاصح على اعيان الكتاب السنة

القول في بقية الفرائض